

صحيح ابن خزيمة

374 - أخبرنا أبو طاهر نا أبو بكر ثنا بNDAR نا محمد بن جعفر نا شعبة قال سمعت أبا جعفر يحدث عن مسلم بن المثنى عن ابن عمر قال Y إنما كان الأذان على عهد رسول الله A مرتين والإقامة مرة غير أنه كان يقول : قد قامت الصلاة قد قامت الصلاة فإذا سمعنا ذلك توضأنا ثم خرجنا .

قال محمد : قال شعبة : لم أسمع من أبي جعفر غير هذا الحديث .
أخبرنا أبو طاهر نا أبو بكر نا بNDAR نا يحيى عن شعبة عن أبي جعفر عن مسلم بن المثنى عن ابن عمر مثله K قال الأعظمي : إسناده حسن